

قوله في الفطنة اشهر في البرك او ما يكونه من افراج المؤمنين والكفر الكبر من القتل اي
 اقطع جوارحه الصلوات من فطهم الكفار حيث كان عادى الاخر فان خلافه التاسع
 والاربعون من الافات العقلية المداهنة وهي الفتور اما السكون والضعف
 اضعفت الاجتهاد والقيام والمصدر ان تنازعا قوله فامر امر من الذين في اليتامان
 بالدين اصلاح الدنيا كما سكوت عند شهادة المعاصي من الحماة والمنا ثم عطف عام
 على خاص فقولها المكون مع العزيمة على التفسير لذلك بالبدن واللسان بلا ضرر لطف
 في ذلك والاعتراف بها فهذا السكون حثيثا واهم لما ذكره من الاقرار على المعاصي واهل
 جانب الشرع الزاخر عنها فقد ورد ان السكوت عن الحق من نحو الامم بالمجوف واليه
 عز المنكرين في حقوقهم في سلطان اجس من النطق بلحق فالق من الحجاب رطل ترضع
 الصفت غير الا في اجز وضده ان هذا الحق المذكور والاخذ فضيلة في القلبية
 ان السكوت والتستر في الدين بالامم بالمجوف واليه عن المنكر وتسلو له وارحاض
 اعادته قال الشيخ في وصف قوم محمودين لم يجاهدوا في سبيل الله في مرضيه فيها
 ما ذكره ولا يخافون لومة لائم وهذا بخلاف المناهضة فكيف انما تفتن من الكفرة الملائم
 في السكوت بذلك وقال الشيخ في ذلك من رتب واقفيس من صلاته عليه السلام ما قال
 اشار الله الى ان السكوت عن النطق بالحق والى الصالح الخفاة القول في
 شرا كالامم بالمر واليه عن التور وان كان قوله فاما عند المأمور والمهتر في عظيم
 التواضع فان كان سكوت عن الامم بالمجوف واليه عن المنكر لا يجوز عن غير
 من المأمور والمهتر او غيرها فهو ان السكوت مدارة جائزة لدفع الضرر لاجبة
 في بعض المواضع كما اذا زاد الضرر على مصلحة ذلك المأمور حصوله او كثر تركه الشئ عند
 والمدارة صلاح الدنيا بالدنيا والمداهنة صلاحها فاقبها الدين المحسوس
 من الافات العقلية الانشغال بالناس ووردان الرخصة عنده لقرانهم الكون
 اليهم وهذا انما ينبغي من مومح في المومنين الانشغال بسعي والتواضع للمعصية
 من المومنين وحسن التواضع في ذنوبهم فذوقه فلهذا قيل من علامات الافلاس من اجرة الاذن
 الاستغناس ان السكوت الانشغال بالناس والركون اليهم لانهم يستغنون عن الامم المقدم
 عليهم من الانشغال بما جرى حاصله انما يرضون عن ذنوبهم ولذا من المومنين الانشغال
 بسعي رصناع الدنيا انما يتبعونها فيها كما كثر من يفتح فسكون العيشة والى سنان
 فقلان هو اجتهاد قال الفراء في قول وقال بعضهم روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قال انما اتوا من افراج المؤمنين والكفر الكبر من القتل اي

والحق ان الذي يطحن فيها خيال البر والضعفة بالجمع فاقبله فيها محتدة ان القفار
 او الضعفة بالمهذبة بينهما نون لان كلامها يحفظ صاها من الضعاف ونحوها من كلام
 سوادهم بل اللابح المناسب للتاكيد في شرح الاخرة الانشغال بذكر الله المذكر
 انه يظن من القلوب وطاعة قال بضارته ورجحة فذلكه فظنوا الآلة والوضعية
 ان مصدرين الاستيغناس والضعفة كذلك من الضعفة في الاغتمام من الامم بوجوه كلام منه
 عند ملاقة العولم من الامم انما تكلمهم من الامم المتقدمة من ذكراته في الاله لسلك
 الاوهة واحدة للالهي والحق حال عاملها النطق المشرف بل وضعت رخصة
 منهم لمعهم له عن الملازمة ترمحا والتميز في الآلة والخاصة له ما شغلهم في اكلهم
 ويحسون من الافات العقلية الطيش فيغى الهام الهامة وسكونه الختمة آخرة
 مشين في الحثفة عطف رديت فلهذا اقره اسمها الاستارة في قوله ويظهر ذلك
 او اعتراف المذكور في الاغتمام في عضو نطقه من كبر ما قاله في حق العيون
 في كل عظم وافرن من بحسب وفي ان يوسن كلهم وافرن عظم في الراس والعين والاذن
 بدل من الاعضاء ما عادة الكاريد افضل من جعل كبره على اللق فقال عظم في الافات
 او لا يلققت برانته ونظر بعينه الكلام وداهية ومجرب وريد الطيش
 ان يسكن كل قول والطيش في اللق ما ان كبره الكلام في ضمير يوسن والاحتشاف
 اربط البيان في الامم قال النبي صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
 والاشغال في الشواكل فيناهم وفي الحواس قبل النظر وكبر المناط ومراصة كلام
 الصالح فيالم يتيقن بكم بل وفيه ايضا قال بعضهم رابع المنقول واعلم ما تنزل والطيش
 في اليد بالبركة الكبر لها من ذراع له وحسن العصبها وشهوة الشهامة والنجدة
 والوثق بلا حاسة بل بالطيش والحمفة وعيشتها ان اللوب وعملها لا فائدة فيه وفي القدم
 فيفتح من مؤنث معون والرائضة عاقرة بالمشي في الصلابة فيه والالوهة والافان
 ورجلها عنق ووسائر الاعضاء بالمدد له وحركات الكفوف من ترفيعه فيفسر
 اوله فيكون ونحو ذلك مما في طيش وذلك ان الطيش ما من هو السفة فيجيب
 نفسة النقا واصلا الحثفة ولا اعطى عليه فقال وضفة العقل وعدم رصانته وضفة
 اجهد الطيش الوفاة اربكهم والرائحة نامة المصباح والسكون عن الحركة بلا فائدة هو
 ان الوفاة الاستعراة عن فضول فضيلهم افضل النطق والكلام والحركة الى الراء
 ضها عن الحجة هو ان الوفاة علاقة قوة العلم وقوة الحكم حسما في محمل الرفع او في عطف

والحق